

هل يحتاج زواج النصارىه اذن وليها/فتاوى على الهواء مباشزة/الثلاثاء/1202/1/81م

صلاح الصاوي

سؤال تزوج مسلم من نصرانية من غير اذن ولها فهل الزواج باطل الجواب عن هذا ان ولـي الكتابية لم يتعين لاجراء عقد النكاح لها
كالمسلمة لقد جاء في وثيقة مجمع فقهاء الشريعة بامريكا للاحوال الشخصية - 00:00:00

ما هي لك المادة رقم عشرين يتولى تزويج المرأة الكتابية ولـيـها الكـتابـيـ اوـ وكـيلـهـ اوـ القـاضـيـ المـسـلـمـ اوـ منـ يـقـومـ مـقـامـهـ ولاـ يـفـسـخـ
نكـاحـهاـ اذاـ توـلـيـ التـزوـيجـ نـفـسـهـ اوـ وـكـلتـ مـسـلـماـ فيـ تـزوـيجـهاـ - 00:00:21

اوـ قـبـلـ المـسـلـمـ نـكـاحـهاـ منـ القـاضـيـ الـكتـابـيـ فـايـ وـاحـدـ منـ هـؤـلـاءـ اـجـرـىـ لـهـ عـقـدـ النـكـاحـ فـالـنـكـاحـ صـحـيـحـ لـكـنـ السـؤـالـ التـقـليـديـ فيـ
هـذـاـ المـقـامـ هـلـ يـجـوـزـ لـلـمـسـلـمـ اـنـ يـذـهـبـ اـلـىـ وـلـيـ الـكتـابـيـ وـيـخـطـبـ مـنـهـ اـبـنـتـهـ مـثـلاـ - 00:00:40

وـيـتـولـيـ لـهـ عـقـدـ النـكـاحـ؟ـ الجـوابـ؟ـ نـعـمـ لـانـ لـاـ يـوـجـدـ مـانـعـ مـنـ الـوـلـاـيـةـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اـبـنـتـهـ لـاـ يـزـالـانـ عـلـىـ مـلـةـ وـاحـدـةـ اـخـتـلـافـ الدـيـنـ
هـوـ الـمـانـعـ مـنـ الـوـلـاـيـةـ اـذـ اـسـلـمـتـ هـذـهـ اـبـنـتـ لـاـ يـصـلـحـ اـبـوـهـاـ اـنـ يـكـونـ وـلـيـاـ لـهـ - 00:01:00

اما اذا كانت لا تزال على نصرانيتها او يهوديتها ولا يزال ابوها كذلك فبعضهم اولياء بعض اختلاف الدين هو المانع من الولاية يرعاك
الله اي واحد من هؤلاء اجرى لها عقد النكاح فالنكاح صحيح - 00:01:21